

مرسوم سلطاني

رقم ٢٠١٩/٦٥

بيان شؤون وزارة الفنون

سلطان عمان

نَحْنُ قَابِوْسُ بْنُ سَعِيدٍ

بعد الاطلاع على النظام الأساسي للدولة الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٩٦/١٠١،
 وعلى المرسوم السلطاني رقم ٩١/١٢٨ بإصدار القانون الخاص بالنظام المالي لدبيوان
البلاط السلطاني،
 وعلى المرسوم السلطاني رقم ٩٧/٩٧ بإصدار القانون الخاص بنظام الموظفين بدبيوان
البلاط السلطاني،
 وعلى المرسوم السلطاني رقم ٢٠١٢/٥٢ بإنشاء مركز السلطان قابوس العالي للثقافة
والعلوم وإصدار نظامه،
 وعلى المرسوم السلطاني رقم ٢٠١٦/٤٠ بتحديد اختصاصات وزارة التراث والثقافة
واعتماد هيكلها التنظيمي،
 وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة.

دسمنا اما هوا آت

المادة الأولى

تنشأ وزارة باسم "وزارة شؤون الفنون" ، يصدر بتحديد اختصاصاتها واعتماد هيكلها التنظيمي مرسوم سلطاني .

المادة الثانية

تؤول إلى وزارة شؤون الفنون اختصاصات ومخصصات المديرية العامة للفنون في وزارة التراث والثقافة ، وكذا اختصاصات ومخصصات الجمعية العمانية للفنون التشكيلية والجمعية العمانية لهواة العود ، والجمعية العمانية للتصوير الضوئي التابعة لمركز السلطان قابوس العالي للثقافة والعلوم .

المادة الثالثة

ينقل إلى وزارة شؤون الفنون موظفو كل من : المديرية العامة للفنون في وزارة التراث والثقافة ، والجمعية العمانية للفنون التشكيلية ، والجمعية العمانية لهواة العود ، والجمعية العمانية للتصوير الضوئي بذات أوضاعهم الوظيفية ومخصصاتهم المالية .

المادة الرابعة

يلغى كل ما يخالف هذا المرسوم ، أو يتعارض مع أحکامه .

المادة الخامسة

ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ صدوره .

صدر في : ١٥ من صفر سنة ١٤٤١ هـ

الموافق : ١٤ من أكتوبر سنة ٢٠١٩ م

قابوس بن سعيد

سلطان عمان